

Distr.: General  
10 September 2014  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة السابعة والعشرون  
البند ٦ من جدول الأعمال  
الاستعراض الدوري الشامل

## تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

بروني دار السلام

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،  
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

\* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-16027 290914 021014



\* 1 4 1 6 0 2 7 \*

- ١- لقد بحثت حكومة بروني دار السلام بعناية التوصيات البالغ عددها ١٨٩ توصية التي تلقتها خلال الدورة التاسعة عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان. وتقبل بروني دار السلام ٩٧ توصية، بما فيها تلك التي وُضعت موضع التطبيق فعلاً أو التي يجري تنفيذها.
- ٢- ويعني تأييد ١٤ توصية تأييداً جزئياً أن بروني دار السلام توافق على جزء من التوصية المعنية وتحيط علماً بالجزء الآخر، لأن هذه التوصيات قد تتعارض مع دستور بروني دار السلام؛ والدين الرسمي لبروني دار السلام؛ وتشريعاتها الوطنية؛ وذلك دون المساس بعمومية التوصيات.
- ٣- ولا تقبل بروني دار السلام ٧٨ توصية لأن هذه التوصيات قد تتعارض مع دستور بروني دار السلام؛ والدين الرسمي لبروني دار السلام؛ وتشريعاتها الوطنية؛ وذلك دون المساس بعمومية التوصيات. وفيما يلي الردود المحددة:

التوصية	الموقف
١-١١٣	مقبولة جزئياً
	تظل بروني دار السلام ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها الدولية. وهي فعلاً طرف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل؛ وتتطلع إلى التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.
٢-١١٣	مقبولة جزئياً
	انظر ١-١١٣.
٣-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١-١١٣.
٤-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١-١١٣.
٥-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١-١١٣.
٦-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١-١١٣.
٧-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١-١١٣.
٨-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١-١١٣.

الموقف	التوصية
غير مقبولة	٩-١١٣
انظر ١-١١٣. وبالإضافة إلى ذلك، تغطي تشريعات العمل الحالية بقدر كاف مسالة حماية العمال المهاجرين ورفاههم في بروني دار السلام.	
غير مقبولة	١٠-١١٣
انظر ١-١١٣.	
غير مقبولة	١١-١١٣
انظر ١-١١٣.	
غير مقبولة	١٢-١١٣
انظر ١-١١٣. وعلاوة على ذلك، ودون المساس بعمومية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، ترغب بروني دار السلام في التمسك بتحفظاتها، وأي جوانب أخرى من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل.	
وفيما يخص اتفاقية حقوق الطفل، تملك بروني دار السلام بتحفظها على المادة ١٤، والفقرة ٣ من المادة ٢٠، والفقرات (ب)-(هـ) من المادة ٢١.	
وعلى الرغم من ذلك، سحبت بروني دار السلام تحفظاتها على الفقرتين ١ و ٢ من المادة ٢٠ المتعلقة بحماية الأطفال بدون أسر، والفقرة (أ) من المادة ٢١ من الاتفاقية، المتعلقة بقانون التبني.	
وفيما يخص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تملك بروني دار السلام بتحفظها على المادة ٩(٢) من الاتفاقية.	
وتتاح إجراءات لأطفال المواطنين المتزوجات من مواطنين أجانب لكي يحصلوا على جنسية بروني دار السلام وذلك بتقديم طلب في هذا الصدد، عملاً بالمادة ٦ من قانون جنسية بروني. ولما كانت بروني دار السلام تتبع سياسة جنسية واحدة، يجوز لأطفال المواطنين أن يسجلوا بوصفهم مواطني بروني أو مواطني بلد الأب.	
غير مقبولة	١٣-١١٣
انظر ١-١١٣.	
غير مقبولة	١٤-١١٣
انظر ١-١١٣ و ١٢-١١٣.	
غير مقبولة	١٥-١١٣
انظر ١-١١٣.	
غير مقبولة	١٦-١١٣
انظر ١-١١٣.	

الموقف	التوصية
غير مقبولة	١٧-١١٣
انظر ١١٣-١.	
غير مقبولة	١٨-١١٣
انظر ١١٣-١.	
حتى اليوم ما زالت عقوبة الإعدام مدرجة في قوانين بروني دار السلام. وعلاوة على ذلك، فإن القانون الدولي لا يقتضي إلغائها.	
غير مقبولة	١٩-١١٣
انظر ١١٣-١.	
غير مقبولة	٢٠-١١٣
انظر ١١٣-١.	
غير مقبولة	٢١-١١٣
انظر ١١٣-١.	
مقبولة جزئياً	٢٢-١١٣
انظر ١١٣-١٢.	
مقبولة جزئياً	٢٣-١١٣
انظر ١١٣-١٢.	
غير مقبولة	٢٤-١١٣
انظر ١١٣-١٢.	
غير مقبولة	٢٥-١١٣
انظر ١١٣-١٢.	
غير مقبولة	٢٦-١١٣
انظر ١١٣-١٢.	
غير مقبولة	٢٧-١١٣
انظر ١١٣-١٢.	
مقبولة	٢٨-١١٣
مقبولة	٢٩-١١٣

صدقت بروني دار السلام على اتفاقية حقوق الطفل في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وعلاوة على ذلك، قدمت بروني دار السلام تقريرها الجامع للتقريرين الدورين الثاني والثالث إلى لجنة حقوق الطفل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

الموقف	التوصية
مقبولة	٣٠-١١٣
مقبولة	٣١-١١٣
مقبولة	٣٢-١١٣
غير مقبولة	٣٣-١١٣
انظر ١١٣-١.	
غير مقبولة	٣٤-١١٣
انظر ١١٣-١.	
غير مقبولة	٣٥-١١٣
لدى بروني دار السلام في الوقت الراهن تحفظات على مواد معينة من البروتوكول.	
غير مقبولة	٣٦-١١٣
على الرغم من أن بروني دار السلام ليست طرفاً في اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧ الخاص بوضع اللاجئين، فإنها تؤيد الطابع الأساسي للدور الذي يضطلع به مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ومكتبه من أجل توفير الحماية الدولية التي تشمل اللاجئين والمشردين، كما تؤيد ضرورة تعاون الحكومة تعاوناً كاملاً لتيسير عمل المفوضية السامية بشكل فعال.	
غير مقبولة	٣٧-١١٣
صدقت بروني دار السلام على اتفاقيتين من الاتفاقيات الثماني الأساسية لمنظمة العمل الدولية، وهي تستعرض باستمرار إمكانية التصديق على الاتفاقيات الأخرى لمنظمة العمل الدولية بهدف التأكد من أن التزامات بروني دار السلام الدولية، الحالية والمستقبلية، متسقة أو ستكون متسقة مع القوانين واللوائح والسياسات الوطنية.	
غير مقبولة	٣٨-١١٣
انظر ١١٣-٣٧.	
مقبولة	٣٩-١١٣
مقبولة	٤٠-١١٣
غير مقبولة	٤١-١١٣
في الممارسة العملية، لا يجوز لجميع المؤسسات التعليمية تطبيق أي عقوبة بدنية. وعلاوة على ذلك، أُعيد النظر في التوجيهات لحظر أفعال من هذا القبيل في المدارس. ويرصد فريق العمل المعني بحماية الطفل، الذي أنشئ بموجب قانون الأطفال والشباب، حالات سوء معاملة الطفل التي تشمل العقوبة البدنية. ويشارك في الإجراء التشغيلي الموحد المتعلق بسوء معاملة الأطفال (التي تشمل العقوبة البدنية) العديد من الوكالات بما في ذلك وكالات إنفاذ القوانين، والموظفون الطبيون، والمرشدون الاجتماعيون.	

الموقف	التوصية
وتجري باستمرار حملات التوعية وبرامج المهارات الخاصة بالآباء من أجل تثقيف الجمهور والآباء بشأن أشكال التأديب البديلة.	
مقبولة	٤٢-١١٣
غير مقبولة	٤٣-١١٣
رهنأ بأحكام القوانين ذات الصلة، بما فيها القانون المتعلق بإثارة الفتنة (الفصل ٢٤) وقانون المنشورات غير المرغوب فيها (الفصل ٢٥) وقانون الصحف (الفصل ١٠٥)، يجوز لأي فرد ممارسة حقه في حرية التعبير بشكل سلمي. ومن الضروري تحقيق توازن بين حرية التعبير وضرورة حماية الأشخاص من التشهير. وتكفي الأحكام التي تتضمنها التشريعات الحالية لحماية حرية التعبير والحفاظ على النظام العام.	
غير مقبولة	٤٤-١١٣
انظر ٤٣-١١٣.	
غير مقبولة	٤٥-١١٣
انظر ٤٣-١١٣.	
غير مقبولة	٤٦-١١٣
انظر ٤٣-١١٣.	
غير مقبولة	٤٧-١١٣
انظر ٤٣-١١٣.	
غير مقبولة	٤٨-١١٣
انظر ٤٣-١١٣.	
تولي بروني دار السلام أهمية بالغة لحرية الدين التي يتمتع بها سكانها، بمن فيهم أتباع الديانات الأخرى المقيمون في البلد. وينص الدستور، على أن الإسلام هي الديانة الرسمية للبلد كما أن العقائد الدينية الأخرى تمارس أيضاً في سلام ووثام.	
ويشكل قانون العقوبات القائم على الشريعة لعام ٢٠١٣ قانوناً ضرورياً لتعزيز القانون الجنائي الحالي، وتكفي الأحكام الحالية التي تتضمنها التشريعات المحلية لحماية حرية الدين والحفاظ على النظام العام.	
غير مقبولة	٤٩-١١٣
انظر ٤٣-١١٣.	
تتناول التشريعات الحالية وتنظم الحق في تكوين النقابات، أي قانون النقابات (الفصل ١٢٨). وعلاوة على ذلك، لا تفرض بروني دار السلام أي قيود على تشكيل الرابطة العمالية التي تتمثل أغراضها الرئيسية التي من أجلها تأسست في تنظيم العلاقات بين العمال وأرباب العمل، أو بين العمال فيما بينهم، أو فيما بين أرباب العمل داخل بروني دار السلام.	

الموقف	التوصية
<p>وَتُنظَّم حقوق التجمع بموجب قانون النظام العام (الفصل ١٤٨). ويقتضي هذا القانون من أي شخص يرغب في تنظيم اجتماع في مكان عام أن يحصل على ترخيص من مفوض قوة شرطة بروني الملكية قبل عقد الاجتماع. وهذا الشرط مطلوب من أجل ضمان عدم إخلال التجمع بالأمن والنظام العامين.</p> <p>وَتُنظَّم حقوق تكوين الجمعيات بموجب قانون الجمعيات (الفصل ٢٠٣). وينظم هذا القانون الجمعيات في بروني دار السلام ويؤدي دور آلية ضرورية للحفاظ على السلام والوثام في البلد.</p>	<p>٥٠-١١٣</p> <p>غير مقبولة</p> <p>انظر ١١٣-٤٣.</p>
<p>تضمن تشريعات العمل الحالية وممارسات إنفاذ القوانين أيضاً بما فيه الكفاية توظيف جميع العمال الموجودين في بروني دار السلام، سواء كانوا مواطنين أو مهاجرين، في مهن لا تضر بسلامتهم الشخصية وبعافيتهم. ولذلك، تعالج مسألة العمل الجبري والتنظيم النقابي في التشريعات الحالية.</p>	<p>٥١-١١٣</p> <p>غير مقبولة</p>
<p>تُغذت هذه التوصية بالفعل. وقد بدأ إنفاذ "الأمر الخاص بالاتجار بالأشخاص وتربيهم" في عام ٢٠٠٤ لتجريم أنشطة الاتجار بالأشخاص، وتربيهم، واستغلال الأشخاص المتجر بهم. ويجرم قانون حماية المرأة والفتاة (الفصل ١٢٠) أيضاً الاتجار بالنساء والفتيات.</p>	<p>٥٢-١١٣</p> <p>مقبولة</p>
<p>مقبولة جزئياً</p> <p>انظر ١١٣-١٢.</p>	<p>٥٣-١١٣</p>
<p>مقبولة</p>	<p>٥٤-١١٣</p>
<p>غير مقبولة</p> <p>تلتزم بروني دار السلام بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد. وما زال شعب بروني دار السلام يتمتع بنظام تعليمي من الدرجة الأولى؛ وخدمات صحية جيدة؛ والسكن اللائق؛ وإعانات خاصة بالمواد الأساسية كالمياه والأرز. وحققت أيضاً بروني دار السلام تقريباً جميع الغايات المحددة في الأهداف الإنمائية للألفية.</p> <p>وعلاوة على ذلك، فإن الأحكام الحالية التي تتضمنها التشريعات المحلية كافية لحماية الحريات الأساسية والحفاظ على النظام العام.</p>	<p>٥٥-١١٣</p>
<p>غير مقبولة</p> <p>انظر ١١٣-٤٨.</p>	<p>٥٦-١١٣</p>

التوصية	الموقف
	تخظى حقوق المرأة ورفاهها بالحماية والرعاية على الدوام في هذا البلد. وتدرك بروني دار السلام أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أمران أساسيان للنهوض بالمرأة في سبيل تحقيق التنمية الوطنية. وهناك اعتراف واهتمام بحقوق المرأة في التعليم، والصحة، والعمل، والحياة السياسية والعامة، والمشاركة على الصعيد الدولي. وتوجد قوانين عامة وخاصة تتصدى للأعمال الإجرامية التي تستهدف النساء.
٥٧-١١٣	وتنطبق قوانين بروني دار السلام على الجميع دون أي تمييز. غير مقبولة
	تحمي الأحكام المنصوص عليها في قانون المرأة المتزوجة (الفصل ١٩٠) وقانون الأسرة الإسلامي (الفصل ٢١٧) النساء من العنف داخل الأسرة. ويوفر القانونان حماية شاملة لأفراد الأسرة المعتدى عليهم، بوسائل منها إصدار أوامر الحماية، ومنح تعويضات للضحايا، وصلاحيات أفراد الشرطة بأن يلقوا القبض على المخالفين دون مذكرة توقيف.
٥٨-١١٣	غير مقبولة انظر ١٨-١١٣ و ٤٨-١١٣.
٥٩-١١٣	مقبولة
٦٠-١١٣	غير مقبولة انظر ٤٨-١١٣.
٦١-١١٣	غير مقبولة انظر ١٨-١١٣.
٦٢-١١٣	مقبولة
٦٣-١١٣	غير مقبولة انظر ٤٨-١١٣.
٦٤-١١٣	غير مقبولة انظر ١٨-١١٣ و ٤٨-١١٣.
٦٥-١١٣	غير مقبولة انظر ٤٨-١١٣.
٦٦-١١٣	غير مقبولة انظر ١٨-١١٣ و ٤٨-١١٣.
٦٧-١١٣	مقبولة جزئياً انظر ٤٨-١١٣.



الموقف	التوصية
لقد اتخذت اللجنة المعنية بخطوات من أجل نشر المعلومات المناسبة بشأن تنفيذ قانون العقوبات القائم على الشريعة الصادر عام ٢٠١٣، بين عامة الجمهور بمن فيهم الأجانب وغير المسلمين.	٦٨-١١٣
غير مقبولة	
انظر ١١٣-٤٨.	
غير مقبولة	٦٩-١١٣
انظر ١١٣-٥٦.	
غير مقبولة	٧٠-١١٣
انظر ١١٣-٥٦.	
غير مقبولة	٧١-١١٣
انظر ١١٣-٥٦.	
غير مقبولة	٧٢-١١٣
انظر ١١٣-٥٦.	
غير مقبولة	٧٣-١١٣
انظر ١١٣-٤٣.	
غير مقبولة	٧٤-١١٣
في الممارسة العملية، نادراً ما تُعرض على المحكمة قضايا تتعلق بالأطفال أو الشباب الجانحين الذين يرتكبون جرائم أقل خطورة.	
أما في القضايا التي يدان فيها أطفال أو شباب في المحكمة، فيجوز للمحكمة في حالات مناسبة أن تفرض عقوبات بديلة، عوض عقوبة الغرامة أو السجن، كإطلاق سراحهم بعد تعزيزهم أو تسليمهم إلى آبائهم أو الأوصياء عليهم أو أقرب أقاربهم البالغين، أو الإفراج عنهم بناء على حسن سلوكهم، أو الأمر بإيداعهم في مكان للاحتجاز.	
غير مقبولة	٧٥-١١٣
انظر ١١٣-٧٤.	
غير مقبولة	٧٦-١١٣
انظر ١١٣-٧٤.	
غير مقبولة	٧٧-١١٣
انظر ١١٣-٧٤.	

التوصية	الموقف
٧٨-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١١٣-٧٤.
٧٩-١١٣	مقبولة
٨٠-١١٣	مقبولة
٨١-١١٣	مقبولة
٨٢-١١٣	مقبولة
٨٣-١١٣	مقبولة
٨٤-١١٣	مقبولة
٨٥-١١٣	غير مقبولة
	أدى وجود آلية استشارية مشتركة بين الوكالات، تعمل في تعاون وثيق مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، إلى ضمان تعزيز حقوق الإنسان وحمايتهما بشكل جيد في البلد.
	وأما على الصعيد الإقليمي، فإن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان والتابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، التي شاركت بروني دار السلام بصورة مكثفة في إنشائها، تمهد الطريق لزيادة فهم أدوار ومهام مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.
٨٦-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١١٣-٨٥.
٨٧-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١١٣-٨٥.
٨٨-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١١٣-٨٥.
٨٩-١١٣	غير مقبولة
	انظر ١١٣-٨٥.
٩٠-١١٣	مقبولة
٩١-١١٣	مقبولة
٩٢-١١٣	مقبولة
٩٣-١١٣	مقبولة
٩٤-١١٣	مقبولة

التوصية	الموقف
٩٥-١١٣	مقبولة
٩٦-١١٣	مقبولة
٩٧-١١٣	مقبولة
٩٨-١١٣	مقبولة
٩٩-١١٣	مقبولة
١٠٠-١١٣	مقبولة
١٠١-١١٣	مقبولة
١٠٢-١١٣	مقبولة
١٠٣-١١٣	مقبولة
١٠٤-١١٣	مقبولة
١٠٥-١١٣	مقبولة جزئياً
لا يدرّس أي موضوع أو منهج محدد عن حقوق الإنسان في أي مؤسسة تعليمية. ومع ذلك، فإن مبدأ القيم والحقوق الاجتماعية والثقافية مترسخ في مواضيع خاصة تدرّس في إطار مواد مثل [التربية] المدنية؛ والملكية الإسلامية المالوية؛ ومعرفة الدين الإسلامي؛ والدراسات الاجتماعية.	
١٠٦-١١٣	مقبولة جزئياً
انظر ١٠٥-١١٣.	
١٠٧-١١٣	مقبولة
١٠٨-١١٣	مقبولة
١٠٩-١١٣	مقبولة
١١٠-١١٣	مقبولة
١١١-١١٣	مقبولة
١١٢-١١٣	مقبولة
١١٣-١١٣	مقبولة
١١٤-١١٣	مقبولة
١١٥-١١٣	مقبولة
١١٦-١١٣	مقبولة
١١٧-١١٣	مقبولة

الموقف	التوصية
مقبولة جزئياً	١١٣-١١٨
يُرْحَبُ بطلب مبادرات من هذا القبيل. فضلاً عن ذلك، قدمت بروني دار السلام تقريرها الجامع للتقريين الدوريين الثاني والثالث إلى لجنة حقوق الطفل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.	
مقبولة جزئياً	١١٣-١١٩
انظر ١١٣-١١٨.	
مقبولة جزئياً	١١٣-١٢٠
انظر ١١٣-١١٨.	
مقبولة	١١٣-١٢١
مقبولة	١١٣-١٢٢
مقبولة	١١٣-١٢٣
مقبولة	١١٣-١٢٤
مقبولة جزئياً	١١٣-١٢٥
انظر ١١٣-١٢.	
فيما يتعلق بسن زواج المرأة، على الرغم من أن الحد الأدنى لسن الزواج المنصوص عليه في القوانين ذات الصلة يقل عن ١٨ سنة، فإن هناك شروطاً معينة تنص القوانين على استيفائها قبل عقد الزواج. وتُفرض هذه الشروط للتأكد من أن أي طرف، يرغب في الزواج، حتى من يقل عمره عن ١٨ سنة، هو مؤهل ومستعد تماماً من جميع الجوانب لدخول الحياة الزوجية.	
غير مقبولة	١١٣-١٢٦
انظر ١١٣-١٨.	
غير مقبولة	١١٣-١٢٧
انظر ١١٣-١٨.	
غير مقبولة	١١٣-١٢٨
انظر ١١٣-١٨.	
غير مقبولة	١١٣-١٢٩
انظر ١١٣-١٨.	

الموقف	التوصية
غير مقبولة	١٣٠-١١٣
انظر ١١٣-١٨.	
غير مقبولة	١٣١-١١٣
انظر ١١٣-١٨.	
غير مقبولة	١٣٢-١١٣
انظر ١١٣-١٨.	
مقبولة	١٣٣-١١٣
مقبولة	١٣٤-١١٣
مقبولة	١٣٥-١١٣
غير مقبولة	١٣٦-١١٣
انظر ١١٣-٤١.	
غير مقبولة	١٣٧-١١٣
انظر ١١٣-٤١. يحظر قانون الأطفال والشباب (الفصل ٢١٩) الحكم على أي طفل بالسجن أو الأمر بسجنه لارتكابه أي جريمة كانت أو إيداعه السجن لعدم دفعه غرامة أو تكلفة.	
مقبولة	١٣٨-١١٣
مقبولة	١٣٩-١١٣
مقبولة	١٤٠-١١٣
مقبولة	١٤١-١١٣
مقبولة	١٤٢-١١٣
مقبولة	١٤٣-١١٣
مقبولة	١٤٤-١١٣
مقبولة	١٤٥-١١٣
مقبولة	١٤٦-١١٣
مقبولة	١٤٧-١١٣
مقبولة	١٤٨-١١٣
مقبولة	١٤٩-١١٣

الموقف	التوصية
غير مقبولة	١٥٠-١١٣
<p>تولي بروني دار السلام أهمية بالغة لحرية الدين التي يتمتع بها سكانها، بمن فيهم أتباع الديانات الأخرى المقيمون في البلد. وينص الدستور على أن الإسلام هو الدين الرسمي للبلد وأما العقائد الدينية الأخرى فتمارس أيضاً في سلام ووثام.</p> <p>ولا يُحظر إدخال المواد أو الكتب الدينية، أيّاً كانت الديانة، إلى البلد. ويجوز إخضاع هذه المواد، إذا اقتضى الأمر، لإجراءات فرز معينة.</p>	
غير مقبولة	١٥١-١١٣
انظر ١١٣-٤٣.	
غير مقبولة	١٥٢-١١٣
انظر ١١٣-٤٣.	
مقبولة	١٥٣-١١٣
مقبولة	١٥٤-١١٣
مقبولة	١٥٥-١١٣
مقبولة	١٥٦-١١٣
مقبولة	١٥٧-١١٣
مقبولة	١٥٨-١١٣
مقبولة	١٥٩-١١٣
مقبولة	١٦٠-١١٣
مقبولة	١٦١-١١٣
مقبولة	١٦٢-١١٣
مقبولة	١٦٣-١١٣
مقبولة	١٦٤-١١٣
مقبولة	١٦٥-١١٣
مقبولة	١٦٦-١١٣
مقبولة	١٦٧-١١٣
مقبولة	١٦٨-١١٣
مقبولة	١٦٩-١١٣
مقبولة	١٧٠-١١٣

الموقف	التوصية
مقبولة	١٧١-١١٣
مقبولة	١٧٢-١١٣
مقبولة	١٧٣-١١٣
مقبولة	١٧٤-١١٣
مقبولة	١٧٥-١١٣
مقبولة	١٧٦-١١٣
مقبولة	١٧٧-١١٣
مقبولة	١٧٨-١١٣
مقبولة جزئياً	١٧٩-١١٣
انظر ١٠٥-١١٣.	
غير مقبولة	١٨٠-١١٣
انظر ١٠٥-١١٣.	
مقبولة	١٨١-١١٣
مقبولة	١٨٢-١١٣
مقبولة	١٨٣-١١٣
مقبولة	١٨٤-١١٣
مقبولة	١٨٥-١١٣
مقبولة	١٨٦-١١٣
مقبولة جزئياً	١٨٧-١١٣
انظر ١٠٥-١١٣.	
مقبولة	١٨٨-١١٣
مقبولة	١٨٩-١١٣